يقال للعتيق والمعتق وابن العم والجار والحليف والناصر والولي بالتصرف والسنة الاولى غير مرادة ههنا قطعا
فان الحمل على المعتق والجار وابن العم يؤدي الى الكذب والنبي عليه السلام لم يكن معتقا ولا حليفا لاحد والحمل على الناصر
ممتنع فان كل احد يعلم من دينه ضرورة وجوب تولي المؤمنين بعضهم لبعض فيتعين الحمل على الاولى بالتصرف كما ذكرناه
ولانها اى المعاني المذكورة يشترك في الولاية فيجب الحمل عليها وجعل اللفظ حقيقة في هذا القدر المشترك دفعا للاشتراك
اللفظي الجواب منع صحة الحديث ودعوى الضرورة في العلم بصحته لكونه متواترا مكابرة كيف ولم ينقله اكثر اصحاب الحديث
كالبخاري ومسلم واضرابهما وقد طعن بعضهم فيه كابي داود السجستاني وابي حاتم الرازي وغيرهما من ائمة الحديث ولان عليا
لم يكن يوم الغدير مع النبي عليه السلام فانه كان باليمن ورد هذا بان غيبته لا تنافي صحة الحديث الا ان يروى هكذا اخذ بيد علي
واستحضره وقد قال وان سلم ان هذا الحديث صحيح فرواته اى اكثرهم لم يرووا مقدمة الحديث وهي الست اولى بكم من
انفسكم فلا يمكن ان يتمسك بها في ان المولى بمعنى الاولى بل هو الناصر بدليل آخر الحديث وهو قوله وال من والاه الى آخره
ولان مفعل بمعنى افعل لم يذكره احد من ائمة العربية وقوله تعالى مأواكم النار هي مولاكم اى مقركم وما اليه مآلكم وعاقبتكم ولهذا
قال تعالى وبئس المصير وقد قيل المراد ههنا ايضا الناصر فيكون مبالغة في نفي النصرة على طريقة قولهم الجوع زاد من لا زاد له
والاستعمال ايضا يدل على ان المولى ليس بمعنى الاولى لجواز ان يقال هو اولى من كذا دون مولى من كذا وان يقال اولى الرجلين
او الرجال دون مولى الرجلين او الرجال وان سلم ان المولى بمعنى الاولى فاين الدليل على ان المراد الاولى بالتصرف والتدبير بل يجوز
ان يراد الاولى في امر من الامور كما قال تعالى ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه واراد الاولوية في الاتباع والاختصاص به
والقرب منه لا في التصرف فيه ويقول التلامذة نحن اولى باستاذنا ويقول الاتباع نحن اولى بسلطاننا ولا يريدون الاولوية في التدبير
والتصرف بل هو في ارقا ولصحة الاستفسار اذ يجوز ان يقال في اي شيء هو اولى في نصرته او محبته او التصرف ولصحة التقسيم بان
يقال كونه اولى بزيد اما في نصرته واما في ضبط امواله واما في تدبيره والتصرف فيه وح لا يدل الحديث على امامته الثاني
من وجوه السنة قوله عليه السلام لعلي حين خرج الى غزوة تبوك واستخلفه على المدينة انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي
بعدي فانه يدل على ان المنازل الثابتة لهرون من موسى سوى النبوة ثابتة لعلي من النبي عليه السلام اذ لو لم يكن اللفظ محمولا
على كل المنازل لما صح الاستثناء ومن المنازل الثابتة لهرون من موسى استحقاقه للقيام مقامه بعد وفاته لو عاش هرون بعده
وذلك لانه كان خليفة لموسى في حيوته بدليل قوله اخلفني في قومي ولا معنى للخلافة الا القيام مقام المستخلف فيما كان له من التصرفات
فوجب ان يكون خليفة له بعد موته على تقدير بقائه والا كان عزله موجبا للنقصة والنفرة عنه وذلك غير جائز على الانبياء الا
ان ذلك القيام مقام موسى كان له بحكم الشركة في النبوة وانتفى ههنا بدليل الاستثناء قال الامدي الوجه الثامن وجه الاستدلال
بهذا الحديث هو ان من جملة منازل هرون بالنسبة الى موسى انه كان شريكا له في الرسالة ومن لوازم استحقاق الطاعة بعد
وفات موسى لو بقي فوجب ان يثبت ذلك لعلي الا انه امتنع الشركة في الرسالة فوجب ان يبقى مفترض الطاعة على الامة بعد النبي

عليه السلام

عليه السلام عملا بالدليل باقصى ما يمكن الجواب منع صحة الحديث كما منعه الامدي وعند المحدثين انه صحيح وان كان
من قبيل الاحاد او نقول على تقدير صحته لا عموم له في المنازل بل المراد استخلافه على قومه في قوله هرون اخلفني في قومي الا انه
على المدينة اى المراد من الحديث ان عليا خليفته منه على المدينة في غزوة تبوك كما ان هرون خليفة لموسى في قومه حال غيبته
ولا يلزم دوامه اى دوام استخلاف موسى بعد وفاته فان قوله اخلفني لا عموم له بحيث يقتضي الخلافة في كل زمان بل
المتبادر استخلافه مدة غيبته ولا يكون ح عدم دوامه بعد وفات موسى لقصور دلالة اللفظ عن استخلافه فيه
عزلا له كما لو صرح بالاستخلاف في بعض التصرفات دون بعضها ولا عزلة اذا اشتغل لمرتبة اعلى وهو الاستقلال
بالنبوة منفرا عنه وان سلمنا تناول اللفظ لما بعد الموت وان عدم بقاء خلافته بعده عزل له لم يكن ذلك العزل منفرا
عنه وموجبا لنقصانه في الاعين وشانه انه وان عزل عن خلافة موسى فقد صار بعد العزل مستقلا بالرسالة والتصرف
عن الله تعالى وذلك اشرف واعلى من كونه مستخلف موسى مع الشركة في الرسالة كيف والظاهر متروك اى وان فرض
ان الحديث يعم المنازل كلها كان عاما مخصوصا لان من منازل هرون كونه اخا نسبيا ونبيا والعام المخصوص ليس
حجة في الباقي او حجة ضعيفة ولو ترك قوله نبيا لكان اولى ثم شرع في الجواب عن الوجه الثاني بقوله هذا ونفاذ امر هرون
بعد وفات موسى لنبوته لا للخلافة عن موسى كما اعترفتم به في هذا الوجه وقد نفى النبوة ههنا لاستحالة كون علي نبيا فيلزم نفي مسببه
الذي هو افتراض الطاعة ونفاذ الامر الثالث من وجوه السنة قوله عليه السلام سلموا على علي بامرة المؤمنين بكسر الهمزة
الجواب منع صحة الحديث للقاطع المتقدم الدال على عدم النص الجلي وكذا قوله انت اخي ووصيي وخليفتي من بعدي وقاضي
ديني بكسر الدال وقوله انه سيد المسلمين وامام المتقين وقائد الغر المحجلين وبعد الاجوبة المفصلة على الوجوه المذكورة
نقول هذه النصوص التي تمسكوا بها في امامة علي رضي الله عنه معارضة بالنصوص الدالة على امامة ابي بكر رضي الله عنه
وهي من وجوه الاول قوله تعالى وعد الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين
من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم والخطاب للصحابة واقل الجمع ثلثة ووعد الله الحق فوجب ان يوجد في
جماعة منهم خلافة يتمكن بها الدين ولم يوجد على هذه الصفة الا خلافة الخلفاء الاربعة فهي التي وعد الله بها الثاني قوله تعالى
قل للمخلفين من الاعراب ستدعون الى قوم اولي باس شديد تقاتلونهم او يسلمون وليس الداعي الى ذلك القوم بعد النبي عليه السلام
محمدا لقوله تعالى سيقول المخلفون الى قوله قل لن تتبعونا كذلكم قال الله من قبل وقد علم النبي عليه السلام من هذه الاية انهم
لا يتبعونه ابدا فكيف يدعوهم الى القتال وايضا فان المخلفين لم يدعوا الى محاربة في حيوته عليه السلام ولا علي لانه
لم يتفق له في ايام خلافته قتال لطلب الاسلام بل لطلب الامامة ورعاية حقوقها ولا من بعده من الولاة والحكام لانهم
عندنا ظلمة وعندهم كفار فلا يليق بهم قوله فان تطيعوا يؤتكم الله اجرا حسنا الاية فهو اى ذلك الداعي الذي يجب باتباعه
الاجر الحسن وبتركه العذاب الشديد احد الخلفاء الثلثة ويلزم خلافة ابي بكر لعدم القائل بالفصل بل الظاهر انه ابو بكر وان

Copyright © King Saud University